

المجلس (69) | شرح سنن الترمذي | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد.

قال الحافظ قال الامام الحافظ ابو عيسى الترمذي - [00:00:03](#)

الله عليه في جامعه بعض ما جاء في الصائم يزرعه القية. قال حدثنا محمد بن عبيد المحاربي قال حدثنا عبد الرحمن بن زيد بن اسلم

عن ابيه عن عطاء ابن يسار عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ثلاث - [00:00:33](#)

ثلاث لا يفطرن الصائم الحجامه والقية والاحتلام. قال ابو عيسى حديث ابي سعيد الخدري حديث غير محفوظ قد روى عبدالله بن

زيد بن اسلم وعبد العزيز بن محمد وغير واحد هذا الحديث عن زيد بن اسلم مرسل ولم يذكروا فيه عن ابي سعيد وعبد الرحمن بن

زيد - [00:00:57](#)

يضعف في الحديث قال سمعت ابا داود السجني يقول سألت احمد ابن حنبل عن عبد الرحمن ابن زيد ابن اسلم فقال اخوه عبد الله

ابن زيد لا بأس به قال وسمعت محمدا يذكر عن علي ابن عبد الله المجيني انه قال عبد الله ابن زيد ابن اسلم ثقة وعبد الرحمن ابن

زيد ابن اسد ضعيف قال - [00:01:17](#)

محمد ولا اروي عنه شيئا بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينه ورسوله. نبينا محمد وعلى

اله واصحابه اجمعين اما بعد فيقول الامام ابو عيسى الترمذي رحمه الله في جامعة باب فيما زرعه القية - [00:01:37](#)

اي حصل له انقائها من غير اختياره لان خرج منه قريب بدون طلب منه. فهذا هو ذرع قية لان القية يخرج بغير اختيار الانسان

ويخرج بفعل الانسان. وطلبه وقوله يعني يريد ان يتقيا - [00:01:57](#)

ان يدخل اصابعه في حلقه فيكون بذلك او يحصل منه اي شيء يتسبب فيه بالقية آ زرع قليل لا يترتب عليه شيء لانه لا ليس

باختياره. وكون الانسان يقية بغير اختيار - [00:02:17](#)

لمن لا يؤثر ذلك على قومه؟ واما اذا استقاء فانه يؤثر كما سيأتي في الحديث الذي بعد هذا. وقد ورد ابو عيسى رحمه الله حديث

حديث عيسى رضي الله تعالى عنه ان من قال ثلاث لا يفطرن الصائم الحجامه - [00:02:39](#)

والقية والاحتلام. والاحتلام لا شك انه لا يفطر وهذا يعني بالاجماع لانه ليس باختياره. والقية فيه تفصيل ان كان بفعله ومحاولته فانه

يفطر وان كان بغير اختياره فانه لا يفطر واما - [00:02:59](#)

اجابة فقد اختلف فيها العلماء والصحيح انها تفطر والصحيح انه يحصل الافطار بها. والحديث آ الذي ورد فيه عبد الرحمن وهو

ضعيف. قال حدثنا محمد بن عبيد المحاربي. محمد بن عبيد المحاربي وابو داود. والترمذي والنسائي. والترمذي والنسائي -

[00:03:19](#)

اخرجه ابو داود وابن ماجة عن ابيه عن ابن يسار عن ابن سعيد عن ابي سعيد رضي الله عنه وهو من المكثرين من حديث

رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال ابو عيسى - [00:03:39](#)

وابي سعيد الخدري حديث غير محفوظ. وقد روى عبدالله بن زيد بن اسلم. عبد الله بن زيد بن اسلم مقبول اخرج له. مذوق فيه لين

وفيه لنخرج له؟ قال ابن المخرج والترمذي والنسائي. البخاري حديث المفرد والترمذي والنسائي. وعبد العزيز بن محمد. عبد العزيز

بن محمد الدراوردي. قد اخرج اصحاب وغير - 00:03:59

واحدا هذا الحديث عن زيد بن اسلم مرسل لم يذكره فيه عن ابي سعيد يعني الذي اه الذي ذكره متصل عبدالرحمن وهو ضعيف.

وهؤلاء ذكره مرسل لم يذكره فيها ابا سعيد. وانما عطى ابن - 00:04:19

يسار ويضيفها للنبي صلى الله عليه وسلم قال سمعت ابا داود السجني يقول سألت احمد بن حنبل عن عبدالرحمن بن زيد بن اسلم

فقال اخوه عبد الله بن زيد لا بأس به - 00:04:35

هو سليم ابن الاسعد آ صاحب السنن وهو من الترمذي والنسائي والترمذي والنسائي انا احمد بن حنبل. احمد بن حنبل احمد بن حنبل

بن حنبل الشيباني. الامام الفقيه محدث احد اصحاب المذاهب الاربعة. اهل السنة وحديث اخرجه - 00:04:49

قال وسمعت محمدا يذكر عن علي ابن عبد الله المديني. محمد هو البخاري؟ اه امير المؤمنين في الحديث واه وهو من رجال التربية والنسائي يذكر عن علي المديني ثقة اخرجه حديث البخاري وابو داود والترمذي والنسائي بنجاح كثير. قال عبدالله ابن زيد بن اسلم

- 00:05:09

عبدالرحمن بن زيد بن اثنى ضعيف قال محمد ولا اروي عنه شيئا. قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في اتقاء فيمن اتقاه رأى عمد قال

حدثنا علي ابن حجر قال حدثنا عيسى ابن يونس عن هشام ابن حسان عن محمد ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه -

00:05:34

ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال من زرعه القية فليس عليه قضاء ومن استقاء عمدا فليقضي. قال وفي الباب ابي الدرداء

وثوبان وفضال بن عبيد. قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث هشام عن ابن سيرين عن ابي

هريرة - 00:05:54

عن النبي صلى الله عليه وسلم الا من حديث عيسى ابن يونس. وقال محمد لا اراه محفوظا وما ارد ابو عيسى هذا الحديث في من

استقاه عمدا اي فانه يحصل له الافطار - 00:06:14

وقد اورد فيه ابو عيسى حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي قال من ذراه القير فليس عليه قضاء ومن استقاء ومن استقاء

عمدا فليقضي. نعم. ومن استقاء عمدا فليقضي. فهذا فيه التفصيل والتوضيح بين - 00:06:32

آ الارتقاء فيه عمدا وبين حصول القية من غير اختياره فانه اذا كان في غير اختيار لا يؤثر واذا كان باختيار فان ذلك يضره ويعني

يجب عليه القضاء. وفيه دليل على ان الافطار يكون كما يكون - 00:06:52

فيما يدخل فهو يكون بما يخرج فهو يكون بما يخرج لان الاستقاء خروج ومثل الحجابة كذلك خروج ومثل الجماع خروج وكل هذه

مما يحصل بهذا الافطار وهو من قبيل ما يخرج. وهو يكون الافطار بما يخرج وبما يدخل. نعم - 00:07:12

قال حدثنا علي ابن حجر علي بن حجر والفقه اخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي. عيسى ابن يونس ستة. عن هشام ابن

حسان. هشام ابن حسان ثقة اخرجه قبل في ستة. محمد - 00:07:32

عن محمد ابن سيرين ثقة عن ابي هريرة عن ابي هريرة عبد الرحمن بن يوسف الدوسي رضي الله عنه وهو اشهر الصحابة حديثا. قال

وفي الباب عن بالدرداء ابو الدرداء عويضة اخرجه حديث اخرجها وثوبان واثوبان اخرج حديث اصحابه خالد ولا مخرج البخاري قدم

مفرد ومشى - 00:07:45

ابن عبيد فضالة ابن عبيد اخرج له المفرد مخالف المفرد ومسلم واصحابه المخالف لاجل مفرد ومسلم واصحاب السنن قال ابو عيسى

جاء حديث ابي هريرة حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث هشام عن ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم الا

من حديث عيسى ابن يونس - 00:08:05

وقال محمد لا اراه محفوظا. قال ابو عيسى وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم. ولا

يصح اسناده وقد روي عن ابي الدرداء واثوبان وفضال بن عبيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ فافطر وانما معنى هذا - 00:08:25

ان النبي صلى الله عليه وسلم كان صائما متطوعا فقاء فضعف فافطر لذلك. هكذا روي في بعض الحديث مفسرا والعمل عند اهل

العلم على حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الصائم اذا دعاه القيء فلا قضاء عليه واذا استقاء عمدا - [00:08:45](#)

فليقضي وبه يقول سفيان الثوري والشافعي واحمد واسحاق. سفيان الثوري ثقة اخذها قبل ستة والشافعي محمد ابن ادريس الامام الفقيه البخاري والامام احمد آ كذلك مر ذكره واسحاق ابن الرهوية - [00:09:05](#)

ابن ابراهيم الحنظلي المروي بثقة اخرجه اصحابك من ستة الا ابن ماجة قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في الصائم يأكل او يشرب ناسيا قال حدثنا ابو سعيد الاشد قال حدثنا ابو خالد الاحمر - [00:09:25](#)

عن حجاج بن ارضاه عن قتادة عن ابن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم من او شرب ناسيا فلا يفطر فانما هو رزق رزقه الله - [00:09:42](#)

قال حدثنا ابو سعيد الاشد قال حدثنا ابو اسامة عن عوف عن ابن سيرين وفيلات عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله او نحوه. قال وفي الباب عن أبي سعيد وام اسحاق الغنوية - [00:10:00](#)

قال ابو عيسى حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم وبه يقول سفيان الثوري والشافعي واحمد واسحاق وقال مالك بن انس اذا اكل في رمضان ناسيا فعليه القضاء والقول الاول اصح. ثمرة ابو عيسى باب من اكل - [00:10:16](#)

الصائم يأكل او يشرب الصائم يأكل او يشرب ناسيا آ هذه الترجمة معقودة لبيان ان من اكل او شرب ناسيا فان الاحاديث الصحيحة وردت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في انه - [00:10:36](#)

يتم صومه هو انه لا شيء عليه. هو انه معذور وانه لا يكون مصدرا بذلك. وانه آ طعام اطعمه الله واياه او شراب سقاه الله اياه. فلا يؤثر ذلك على صومه بل عليه ان يتمه ولا يقضي - [00:10:52](#)

ويعتبر صومه صحيحا ولو اكله شرب لانه معذور كما جاءت بذلك هذه الاحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقد ورد ابو عيسى حديث أبي هريرة رضي الله عنه من من اكل او شرب ناسيا فلا قضى عليه لانه رزق ساقه الله اليه - [00:11:12](#)

اه كذلك جاء عن اه يعني من طرق اخرى يعني اه وعن جماعة من الصحابة وهي تدل على اما ذلك لا يؤثر وقد اختلف اهل العلم وجمهورهم على ما تقتضيه هذه الاحاديث من انه اذا اكل شاة وشرب ناس فان ذلك - [00:11:32](#)

لا يؤثر وجاء الامام مالك رحمة الله عليه ان ذلك يؤثر وان عليه ان يقضي. صلاة القول الصحيح هو الذي دلت عليه هذا الحديث الصحيحة الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:11:52](#)

قال عبدالله بن سعيد هو ثقة عن أبي خالد الاحمر أبي خالد الاحمر هو سليمان بن حيان صدوقه حجاج بن الحجاج بن ارضاه صديق كثير التدريس الاوهام كثير الاوهام والتدريس - [00:12:09](#)

كثير الخطأ كثير الخطأ والتدليس اخرج له البخاري ومثل ما اصحاب السنة عن قتادة عن قتادة ثقة اخي اصحابك الستة عن ابن سيرين ابن سيرين محمد ابن سيرين ثقة اخرجه اصحابك في السكة. عن أبي هريرة عن أبي هريرة رضي الله عنه مر ذكره الانسان فيه الحجاج ابن عطاس - [00:12:29](#)

ولكنه جاء عن طرق اخرى اشار اليها المصلى. نعم. قال حدثنا ابو سعيد الاشجع عن أبي اسامة. ابو اسامة حماد ابن اسامة. ثقة اخرجه اصحابه في ستة عن عوف عوف بن أبي جميلة عن ابن تيرين نعم معروف ابن عمرو وهو ثقة - [00:12:51](#)

اخرج له عن أبي هريرة قال وفي الباب عن أبي سعيد وام اسحاق الغنوية. ام اسحاق الغنوية ما ليس لها رواية. قال ابو عيسى حديث أبي هريرة حديث حسن والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم وبه يقول سفيان الثوري والشافعي واحمد واسحاق وقال مالك بن انس اذا اكل في رمضان ناسيا فعليه - [00:13:14](#)

القضاء والقول الاول اصح. هنالك بيان يسويه الامام دار الهجرة المحدث الفقيه الاربعة المشهورة من مذاهب السنة وحديث مسند اصحاب الستة قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في الافطار متعمدا قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا سفيان - [00:13:38](#)

عن حبيبنا ابي ثابت قال حدثنا ابو المطوف عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من افطر يوما من رمضان من غير رخصة ولا مرض لم يقض - [00:13:58](#)

عنه صوم الدهر كله وان قامه. قال ابو عيسى حديث ابي هريرة لا نعرفه الا من هذا الوجه. وسمعت محمدا يقول ابو المطوف ويزيد ابن المطور ولا اعرف له غير هذا الحديث - [00:14:13](#)

فمذهب عيسى هذه ترجمة وهي باب الاكابر متعمدا. اذا الافطار متعمدا والانسان اذا افطر متعمدا فانه ياثم في ان ارتكب امرا محرما وهو الافطار يعني في في رمضان فان ذلك حرام وهو يعني - [00:14:28](#)

من الكبائر لانه آ صيام احد اركان الاسلام ومن حصل منه فالاسعار فان عليه التوبة والقضاء. وبعض اهل العلم يقول انه لا يقضي يا ابو عيسى هذا الحديث عن ابي هريرة رضي الله عنه ان من افطر يوما من رمضان لم يطوه لم يقضه صيام الدهر ولو صام. يعني معنى ذلك هذا في بيان - [00:14:48](#)

خطورة الافطار في رمضان وانه لا يعني يغنيه ان يقضي ولا في الحديث ضعيف لان فيه اسناده ابو المطوس؟ نعم. ابو المطوس وابوه واحدهما مقبول والثاني مجهول. واحدهما قل احدهما لين الحديث احدهما لين الحديث والثاني مجهول. فالحديث غير صحيح يعني كونه يعني لا لا يقضي صيام الدهر والاقامة - [00:15:18](#)

وانه لا يصوم لان الحديث في ذلك غير ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم صالح الاذن محمد ابن بشار. محمد ابن بشار الملقب بان ثقة اخذه اصحابه في ستة وهو شيخ لاصحابه ستة - [00:15:48](#)

قال المهدي عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان سفيان الثوري عن حي بن ابي ثابت عن حبيبنا ابي ثابت وهو ثقة ويدلس وحديث ستة عن ابي المقوي عن ابي المطوس وهو وهو لين الحديث اخرج له اصحاب السنن اصحاب السنن عن ابيه فابوه وهو وهو مجهول اخذ له - [00:16:05](#)

عن ابي هريرة عن ابي هريرة مر ذكره وفي نسخة التقريب قال اخرج النسائي الذي هو ابوه لا لا حنا مصلحينها من اول المصلحة خط عبد الحكيم لكن كاتب حسين جديد - [00:16:35](#)

هذا بالاضافة الى خلف نسخة عادل مرسي بالاربعة. هم. قال الشيخ الالباني روى له البخاري تعليقا ايه ولكنه الاربعة في تهذيب الكنائس ذلك ابنه كابنه لكن نسخ التي الاشكال فيها النسائي - [00:17:09](#)

قال ابو عيسى حديث ابي هريرة لا نعرفه الا من هذا الوجه وسمعت محمدا يقول ابو المقود اسمه يزيد ابن المقوس ولا اعرف له غير هذا الحديث. نعم. قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في كفارة الفطر في رمضان قال حدثنا نصر بن علي الجهوي وابو عمار والمعنى واحد واللفظ لابي عمار - [00:17:44](#)

لفظ لفظ ابي عمار قالوا اخبرنا سفيان ابن عيينة عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال فاتاه رجل فقال يا رسول الله هلكت؟ قال وما اهلكك؟ قال وقعت على امرأتي في رمضان. قال هل تستطيع ان تعتق رقبة؟ قال لا. قال فهل - [00:18:04](#)

تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين؟ قال لا. قال فهل تستطيع ان تصوم ان تطعم ستين مسكينا؟ قال لا. قال اجلس. فجلس فاتني النبي صلى الله عليه واله وسلم بعرق فيه تمر والعرق المكسل الضخم. قال تصدق به فقال ما بين لابتيتها احد افقر منا. قال - [00:18:26](#)

فضحك النبي صلى الله عليه واله وسلم حتى بدت انيايه قال فخذ فاطمه اهلك. قال وفي الباب عن ابن عمر وعائشة وعبدالله ابن عمر رضي الله عنه اجمعين. قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح. وما ارده عيسى هذه الترجمة لباب الكفارة - [00:18:46](#)

كفارة الفطر في رمضان. كفارة الفطر في رمضان. آ هذه الكفارة هنا ما هي بالجماع الكفارة انما هي بالجماع لانها جاءت فيه ولم تأتي في الصوم في الاكل والشرب وانما لا شك انه اننا ان من تعمد ياثم ويبطل صومه وعليه القضاء وليس عليه كفارة اذا كان في الاكل

واما الجماع فهي الذي ورد فيه الكفارة وهي التي مرتبة هذا الترتيب وهي ورقبة وان لم يعني يجد يصوم شهرين متتابعين فاذا لم يستطع يطعم السكينة مسكينا هذه كفارة الجماع في - 00:19:33

طبعاً كما ثبت في ذلك هذا الحديث وغيره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ورد ابو عيسى حديث ابي هريرة ان رجل جاز للنبي صلى الله عليه وسلم وقال احلفت قال ماذا؟ قال وقعت على اهلي في رمضان فقال عليه السلام هل - 00:19:53
 رقبة؟ قال لا. قال تستطيع ان تصوم؟ قال لا. قال قاطع الستين مسكينا. قال هل تصوم؟ قال لا. فقال اجلس فجاء فجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم بمكتب بعرق وهو المكتب الضخم الكبير الذي فيه يعني طعام كثير - 00:20:10
 فقال خذه وتصدق به فقال اعلى افقر افقر منا؟ انه ما بين ذهبتها اي المدينة احد افقر منا فضحك النبي صلى الله عليه وسلم كبدت نواجذه لانه جاء اه مصفيا واخبر بما يجب عليه وان عليه ان اه اه - 00:20:30

آآ ان يأتي بالكفارة ولما جاء هذا الطعام الذي اريد منه ان يدفعوا كفارة وقال انه افقر من غيره وانه بحاجة فضحك النبي صلى الله عليه وسلم ذلك وقال اطعمه اهلك. لكن هذا لا يدل على سقوط الكفارة عنه. وانما اخذ هذا لفقره - 00:20:50
 والكفارة لازمة في ذمته اذا استطاع فانه يؤدي ما هو واجب عليه وما يقدر عليه من الامور الثلاثة التي هي العتق ثم الصيام ثم ثم الاطعام قال حدثنا نصر بن علي الجهضمي ونصر بن علي الجهضمي وابو عمار ابو عمار الحسين ابن حذيفة وهو صدوق مسلم -

00:21:10

سيم عمال قصص الا ابو داوود. اخرجه اصحابه الا ابا داوود. لا لا لا ها؟ شيخ محمود بن غيلان محمود ابن غيلان هو الذي يخرج الاول او هذا؟ هذا اخرجه اخر الكتب الا ابن ماجة اخرجه اصحاب الكنيسة الا ابن ماجة - 00:21:37
 عن سفيان ابن عيينة سفيان ابن عيينة عن الزهري عن الزهري محمد المسلم من عبيد الله في الشهادة الزهري عن حميد بن عبدالرحمن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة عن ابي هريرة رضي الله عنه مر ذكره - 00:21:56
 قال وفي الباب عن ابن عمر ابن عمر عبد الله ابن عمر ابن الخطاب رضي الله عنهما احد العبادلة الاربعة واحد المكثرين من حديث النبي صلى الله عليه وسلم. وعائشة وعائشة - 00:22:12

صديق ابن صديق وهي من اكثر الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. عبد الله بن عمرو. عبد الله بن عمرو احد العبادلة وحديث اخرجه اصحابه في سكة قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم في من افطر في رمضان متعمدا من جماع واما من افطر متعمدا من اكل او - 00:22:22
 وشربه فان اهل العلم قد اختلفوا في ذلك. فقال بعضهم عليه القضاء والكفارة يعني قياسا على على على الجماع. ولكن الحديث ورد في الجماع وفرق بين نقيس ونقيس عليه وشبهوا الاكل والشرب بالجماع وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك واسحاق -

00:22:42

وقال بعضهم عليه القضاء ولا كفارة عليه لانه انما ذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم الكفارة في الجماع ولم تذكر عنه في الاكل والشرب وقالوا لا يشبه الاكل والشرب الجماع وهو - 00:23:05
 وهو قول الشافعي احمد وقال الشافعي وقول النبي صلى الله عليه وسلم للرجل الذي افطر فتصدق عليه خذه فاطعموا اهلك يحتمل هذا معاني يحتمل ان تكون الكفارة على من قدر عليها. وهذا رجل لم يقدر على - 00:23:22
 فلما اعطاه النبي صلى الله عليه وسلم شيئا وملكه فقال للرجل او فقال الرجل ما احد افراً اليه منا فقال النبي صلى الله عليه وسلم خذه فاطعمه اهلك. لان الكفارة انما تكون بعد الفضل عن قوته - 00:23:52

الشافعي لمن كان على مثل هذا الحال ان يأكله وتكون الكفارة عليه ديناً. فمتى ما ملك يوماً ما كفر هذا خير الشافعي اذا الجمهور نعم؟ اختيار الشافعي ان في ذمته باقية. اي نعم. والجمهور؟ ما ادري - 00:24:12
 قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في السواك يا شيخ الكفار كلما حصلت المحاورة بينه وبينها وقال انه افقر واحد واحد في المدينة

فقال اطعموا اهلك. ثم قالوا ان الكفارة سقطت لان الكفارة دين. والدين يعني يبقى في الذمة المعسر اذا كان - 00:24:35

عليه دين فانه يبقى في ذمته نظر الى ميسرة. نعم. قال بعض ما جاء في السواك للصائم قال حدثنا محمد بن بشار. قال حدثنا عبدالرحمن ابن قال حدثنا سفيان عن عاصي بن عبيد الله عن عبدالله بن عامر بن ربيعة عن ابيه رضي الله عنه انه قال رأيت النبي صلى الله عليه واله وسلم - 00:24:55

الا اختي يتسوك وهو صائم. قال وفي الباب عن عائشة رضي الله عنها قال ابو عيسى حديث عامر بن ربيعة حديث حسن والعمل على هذا عند اهل العلم لا يرون بالسواك للصائم بأسا الا ان بعض اهل العلم كرهوا السواك للصائم بالعود الرطب وكرهوا له السواك - 00:25:15

النهار ولم يرى الشافعي بالسواك بأسا اول النهار ولا اخره وكره احمد واسحاق السواك اخر النهار. تمرّد ابو عيسى باب السواك صائم فسواك للصائم جائز له ان يستحق في جميع الاوقات. وقد اورد ابو عيسى هذا الحديث - 00:25:35
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان صحابي عمرو بن ربيع. عامر بن الربيع انه قال اكثر ما انه يستاك. وهو صائم. وفي اسناده في عاصم هو ضعيف لكن في السواك للصائم ثابت في قوله صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلاة. ومعلوم - 00:25:55

ان من الصلوات التي اه تكون ان صلاة الظهر وصلاة صلاة الفجر وصلاة الظهر وصلاة العصر كلها في النهار بل اه ان العصر التي تكون في العشي وفي اخر النهار يشملها - 00:26:15

الحديث فهو يدل على السواك بجميع الصلوات في الليل والنهار. في الليل والنهار ان الانسان وانه لا بأس بذلك. ولهذا بوب النسائي رحمه الله لحديث او لا نشق على امتي. قال باب استياك استياك الصائم - 00:26:35
العشيق السياسة الصائم في العشي وورد تحته هذا الحديث. اورد تحته هذا الحديث لان من الصلوات التي في العشية صلاة العصر وهي داخلة في عموم هذا الحديث وبعض اهل العلم قال انه لا يستطيع الصائم وبعضهم قال لا يستاك في العشي والصحيح انه - 00:26:55

في جميع الاوقات وحتى في العشي واستدلوا القائلون بانه لا في العشي قالوا لانه يدرك القلوب. الذي قال عنه الرسول صلى الله عليه وسلم فان الصائم اطيب عند الله من ريح المسك. قالوا هذا يذهب الخلوف. وحديث الرسول صلى الله عليه وسلم في ان الانسان يستاك آ - 00:27:15

على السواك ثم ان قول من قال نهيه بالخلود لا يعول عليه لان الخلوف انما الريح التي تنبعث من الجوف ومعلوم انه لا حصل الافتياك فان الرائحة تنبعث من الجوف بسبب الفراغ وبسبب آ انسداد - 00:27:35

الامتناع عن الطعام فانه لو حصل الاستياء وحصل الرائحة الطيبة للفم بالتسوك فان الخلوف لا يذهب لان انه يظهر من الجوف ومعلوم انه يتصاعد ابخرة تتصاعد فلا يقال والحديث الذي ورد آ واضح الدلالة في آ - 00:27:55

على جوازه بالنسبة للصائم ثم ايضا الاصل هو الجواز يعني حتى يأتي دليل يمنع وحديث لا خلوف الصائم ليس دليلا واضحا على المنع ايضا لا لانه يطيب الفم ولكن الفلوس يعني روائح تنبعث من الجوف - 00:28:15

وهو وهو بعد السواك يعني سينبعث منه هذا هذه الرائحة التي هي التي تنبعث من الجوف. فالقول الصحيح انه يزداد في جميع الاحوال سواء كان في الصباح او المساء. نعم. قال حدثنا محمد ابن بشار. محمد ابن بشار مر ذكره. عن عبد الرحمن ابن - 00:28:35
المهدي عن سفيان عن عاصم بن عبيد الله عاصم بن عبيد الله ضعيف اخرجه بخاري شيخ خلقه على العباد واصحاب السنن البخاري شيخ العباد واصحاب السنة عن عبد الله ابن بن ربيعة. عبد الله بن عامر بن ربيعة هو. قال ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم. اه ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم اخرجه اصحابه. عن ابيه - 00:28:55

عن ابي رضي الله عنه وهو صحابي اخرج له صحابي قال وفي الباب عن عائشة قال ابو عيسى حديث عامر بن ربيعة حديث حسن والعمل على هذا عند اهل العلم لا يرون بالسواك للصائم بأسا الا ان بعض اهل العلم كرهوا السواك للصائم بالعود الرطب وكرهوا له

ولم يرى الشافعي بالسواك بأساً اول النهار ولا اخره وكره احمد واسحاق السواك اخر النهار. قال رحمه الله تعالى باب ما جاء الكحل للصائم قال حدثنا عبد الاعلى بن واصل الكوفي قال حدثنا الحسن بن عطية قال حدثنا ابو عاتكة عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال - 00:29:35

جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اشتكت بكت عيني افاكتحل وانا صائم؟ قال نعم. قال وفي الباب عن ابي رافع رضي الله عنه. قال ابو عيسى حديث انس حديث ليس اسناده بالقوي - 00:29:55
لا يصح عن النبي صلى الله عليه واله وسلم في هذا الباب شيء واضعائك يضعف واختلف اهل العلم في الكحل للصائم فكره فكره بعضهم وهو قول سفيان ابن المبارك واحمد واسحاق. ورخص بعض اهل العلم في الكحل للصائم وهو قول الشافعي -

00:30:11

ضعيفة باب الكحل للصائم. الكحل للصائم هل يجوز له ان يفتح حل؟ وبعضهم كره ذلك والحديث الذي اورده آا الترمذي هو ضعيف لان فيها دعائكة فيه ابو عاتكة وهو ضعيف. نعم - 00:30:30
قال حبيبنا عبد الاعلى بن واصل الكوفي. من هو؟ شيخ الترمذي والنسائي. شيخه الترمذي والنسائي. عن الحسن بن عطية. الحسن بن عطية. صدوق جابر. اخرجه الترمذي عن ابي عاتكة عن ابي عاتكة هو رأيت؟ نعم. اخرج له الترمذي. اخرجه الترمذي. عن انا؟ انس رضي الله عنه خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:30:51

من حديثه صلى الله عليه وسلم. قال وفي الباب عن ابي رافع ابو رافع اخرجه حديثه. قال ابو عيسى حديث انس حديث ليس اسناده بالقوي ولا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب شيء فيضعف واختلف اهل العلم في الكفر للصائم فكره بعضهم وهو - 00:31:11

سفيان ابن المبارك واحمد واسحاق ورخص بعض اهل العلم بالكحل للصائم وهو قول الشافعي. نعم الكراهة يعني يتسرب شيء للجوف من طريق العين؟ يعني احتمال. احتمال انه يعني يصل لانه منفذ - 00:31:31
اذا قطرة العين وكذلك مثلها. القول الراجح هذا من الكحل ما فيه شيء يقول قطرة العين اقول مثله مثل في كراهة ولا في الجواز؟ هل يجوز يجوز للانسان حتى ولو اخذت طعمها في حقه - 00:31:49

اه ولا ولا واحد لانهما قد تصل للحلق لكن ما تصل للجوف. ومعلوم ان الحلق قد يصل الى شيء ولا يروح الجوف قال حدثنا قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في القبلة للصائم قال حدثنا ثم جاء بالقبلة للصائم قال حدثنا هناد ابن قتيبة - 00:32:14
قال حدثنا ابو الاحوط عن زياد ابن علاقة عن عمرو ابن ميمون لكن لكن ينبغي او الاحوط للانسان ان ان يتجنب ذلك في النهار اذا وجد عنه بدا يعني آا من باب الاحتياط. نعم - 00:32:35

قال حدثنا هناد وكتيبة قال حدثنا ابو الاحرص عن ثياب ابن علاقة عن عمرو بن ميمون عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل وفي شهر الصوم قال وفي الباب عن عمر ابن الخطاب وحفصة وابي سعيد وام سلمة وابن عباس وانس وابي هريرة رضي الله عنهم اجمعين. قال ابو - 00:32:51
حديث عائشة حديثا حسنا صحيح اختلف اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم في القبلة للصائم. ورخص بعض اصحاب النبي صلى الله عليه واله وسلم في القبلة للشيخ ولم يرفقوا للشاب مخافة الا يسلم له صومه. والمباشرة عندهم اشد. وقد قال بعض اهل العلم - 00:33:11

القبلة تنقص الاجر ولا تفطر الصائم ورأوا ان للصائم اذا ملك نفسه ان يقبل واذا لم يأمن على نفسه ترك القبلة ليسلم له صومه وهو قول سفيان الثوري والشافعي باب القبلة للصائم والقبلة للصائم فيها التفصيل الذي ذكره المصنف عن بعض اهل العلم ان - 00:33:31

انه اذا كان يعني لا يؤثر ذلك على قومه ولا يفشى عليه ان يترتب على ذلك حساب قومهم فله ان يقبل واما اذا كان يخشى فعله ان

يجتنب لذلك حتى لا يحصل له الوقوع في اه امر يفسد صومه. وعلى هذا القبلة فيها تفصيل فيها هذا تفصيل - [00:33:58](#)

من يخشى ان صومه وان يؤثر ذلك عليه بان يحصل منه انزال فان عليه ان يبتعد. ومن لا يخشى ذلك فانه يجوز. وقد ورد ابو عيسى حديث عائشة رضي الله عنها وان كان يقبلها صائما وكان املك الناس لاربه او لاربه اي انه - [00:34:18](#)

يعني انا املك الناس لحاجته فمن عرف من نفسه انه لا يحصل منه شيء يترتب عليه مضرة بان يفسد قوما يجوز له ذلك ومن خاف على نفسه فعليه ان يبتعد عن كل ما يؤدي الى فساد الصوم - [00:34:38](#)

قال حدثنا هناد وكتيبة. هناد بابن السرير تقرأ في البخاري ومسلم واصحاب السنة. اخرج اصحابه. عن ابي الاخ بن سليم الحنفي ثقة عن زياد بن علاقه زياد بن العلاقة ثقة عن عمرو بن ميمون عن عمرو بن ميمون ثقة سجله - [00:34:58](#)

عن عائشة عن عائشة رضي الله عنها قال وفي الباب عن عمر ابن الخطاب عمر ابن الخطاب امير المؤمنين وثاني الخلفاء الراشدين الهاديين المهديين صاحب المناقب والفضائل الكثيرة وحديثه عند اصحاب وحفصة ام المؤمنين اخرج احدها من ستة وابي سعيد وام سلمة وام - [00:35:20](#)

هند بنت ابي امية ام المؤمنين اخرج حديث اصحاب جلسته. وابن عباس وابن عباس عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما احد العبادلة واحد المبشرين من حديث النبي صلى الله عليه وسلم. وانس ابن ابي هريرة. نعم. قال ابو عيسى حديث عائشة حديث حسن صحيح واختلف اهل العلم النبي صلى الله عليه وسلم وغيره في القبلة للصائم - [00:35:40](#)

ووقف بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في القبلة للشئ ولم يرخصوا للشاب مخافة الا يسلم له قومه. والمباشرة عندهم اشد. وقد قال بعض اهل للعلم القبلة تنقص الاجر ولا تفسد الصائم. ورأوا ان للصائم اذا ملك نفسه ان يقبل واذا لم يأمن على نفسه ترك القبلة ليسلم له صوم - [00:36:00](#)

هو قول سفيان والثوري والشافعي قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في مباشرة الصائم قال حدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا وكيع قال حدثنا اسرائيل عن ابي اسحاق عن ابي - [00:36:20](#)

عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يباشرني وهو صائم وكان املككم لاربه. قال قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة والاسود عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه واله - [00:36:34](#)

وسلم يقبله ويباشر وهو صائم وكان املككم لاربه. قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح. وابو ميسرة اسمه عمرو ومعنى لاربه لنفسه كما ورد عيسى باب المباشرة في الصائم والمقصود المباشرة اني امست جسده جسدها وذلك يقال - [00:36:54](#)

ما قيل في القبلة يعني من آ من يخشى على نفسه يعني لا يجوز له ان يفعل ومن لا آ يخشى على نفسه فانه يجوز كما يقال في القبلة تماما كما يقال في القبلة تماما الا ان بعض اهل العلم يقول مباشرة اشد لانها - [00:37:18](#)

يعني يكون معها قد يكون معها ليس فيحصل بسببه التأثير اكثر مما يحصل من القبلة لكن التفصيل الذي آ هو ان من يخشى على نفسه يبتعد ومن لا يخشى فان ذلك جائز له هو هو الاظهر - [00:37:38](#)

قال حدثنا ابن ابي عمر ابن ابي عمر هو العدمي محمد ابن يحيى هو صدوق. اخرج حديث البخاري؟ لا. مسلم. اخرج الترمذي والنسائي والترمذي والنسائي وابن ماجة عن وكيل عن اسرائيل وفي الجراح ثقة واسرائيل ثقة اخرج - [00:37:58](#)

عن ابي اسحاق عن ابي اسحاق الهندي السريعي عن ابي ميسرة عن ابي ميسرة فهو؟ عمرو بن اصحاب الكتب الا بن ماجد لما جت عن عائشة قال حدثنا هناد عن ابي معاوية. ابو معايف محمد بن خالد نظري الكوفي ثقة. اخرج اصحابه من ستر. من الاعمش؟ الاعمش في الامام المهراي كاهل ثقة - [00:38:18](#)

عن ابراهيم عن ابراهيم هو بالجديد ابن قيس النخعي فقط في ستة عن قيس عن علقمة وثقة وقلت علقمة من ابن قيل؟ علقمة من ابن قيس هو ثقة والاسود والاسود كذلك عن عائشة - [00:38:45](#)

قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وابو ميسرة اسمه عمر اشحبيب ومعنى لاربه لنفسه قال رحمه الله تعالى باب ما جاء لا

صيام لمن لم يعزم من الليل. قال حدثنا اسحاق بن منصور قال اخبرنا ابن ابي مريم قال اخبرنا ابن ايوب عن - 00:39:05
عبدالله بن ابي بكر عن ابن شهاب عن ثالث ابن عبد الله عن ابيه عن حفصة رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه
قال من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له. قال ابو عيسى حديث حفصة حديث لا نعرفه مرفوعا الا من هذا الوجه - 00:39:23
وقد روي عن نافلة لابن عمر قوله وهو اصح وهكذا ايضا روي عن هذا الحديث عن الزهري موقوفا ولا نعلم احدا رفعه الا يحيى ابن
ايوب وانما معنى هذا عند اهل العلم لا صيام لمن لم يجمع الصيام قبل طلوع الفجر في رمضان او في قضاء رمضان او في صيام نذر
اذا - 00:39:43

فلم ينوه من الليل لم يجده. واما صيام التطوع فمباح له ان يلويه بعد ما اصبح. وهو قول الشافعي واحمد واسحاق ثم ارجع هذه
الترجمة باب من لا. لا صيام لمن لم يعزم من الليل. من باب لا صيام لمن لم يأذن من - 00:40:03
وهذا مقصود به في الفريضة. هو المقصود بالليل يعني قبل طلوع الفجر. لان الفرض لابد ان تكون ان يكون الصيام موجود من اول
الصيام الى اخره. فلو مضى شيء من النهار ولو كان - 00:40:23

قليلًا وهو لم ينوي الصيام فانه لا يصح صومه. بل لو كان في اول رمضان ولم يعني يأتي الخبر او يعني تثبت رؤيته الا بعد طلوع
الفجر. فان على الناس ان يمسكوا ويقضوا. لانه ما وجد منهم - 00:40:43
الصيام في جميع اجزاء النهار وصوم الفرض لا بد ان تكون النية موجودة في جميع اجزائه. واما بالنسبة للتطوع انه يجوز ان يكون
بنية من الليل وبنية من النهار اذا لم يكن اخذ شيئًا قبل ان ينوي في النهار. اما اذا اكل شيئًا - 00:41:03
في النهار وقبل ان ينوي فانه لا يصوم. لانه قد وجد منه الاكل. وانما يكون في من لم يأكل. واما بالنسبة للقيام الواجب سواء كان
رمضان او كفارة او نذر فانه لا بد ان يكون العزم هو النية موجودة من حين - 00:41:23

طلوع الفجر وذلك بان تكون جميع اجزاء النهار من بدايته آآ فقد حصلت من من الصائم وعلى هذا الحديث الذي اورده المصنف اه
انه من لم يجمع الصيام من الليل فلا قيام له. المقصود بذلك - 00:41:43

الواجب المتعين كرمضان او القضاء او قضى رمضان او الكفارة او النذر من الامور الواجبة وهذا بخلاف التطوع. نعم قال حدثنا
اسحاق بن منصور. اسحاق بن منصور هو الكوثر. التطهر في ستة الا ابا داود. عن ابن ابي مريم ابن ابي مريم وهو - 00:42:08
ابن الحكم عن يحيى ابن ايوب يحيى ابن ايوب يقول ربما اخطأ صديقًا ربما عن عبد الله ابن ابي بكر عبد الله ابن ابي بكر وهو ثقة
اني شهاب عن سالم عن شهاب سالم هو ابن عبد الله ابن عمر - 00:42:35
اه ثقة الفقيه اخرجه اصحاب عن ابيه عن حفصة عن ابيه اه وقد ذكره حفصة وقد ما امر ذكره قال ابو عيسى حديث حفصة حديث
لا نعرفه مرفوعا الا من هذا الوجه. نعم - 00:42:55

وقد روي عن نافع عن ابن عمر قوله وهو اصح. نافع مولى ابن عمر هو ثقة اخرجه اصحابه وهو اصح وهو اصح يعني اللي هو
الموقوف لكن ذاك صحيح وثبت - 00:43:10

وهكذا ايضا روي هذا الحديث عن الزهري موقوفا. ولا نعلم احدا رفعه الا يحيى بن ايوب. وانما معنى هذا عند اهل العلم لا صيام لمن
لم تجمعه الصيام قبل طلوع الفجر في رمضان او في قضاء رمضان او في صيام نذر اذا لم ينوه من الليل لم يجزه - 00:43:26
واما صيام التطوع فمباح له ان ينويه بعد ما اصبح وهو قول الشافعي واحمد واسحاق. نعم قال رحمه الله تعالى اقرب ما جاء في
افطار الصائم المتطوع قال حدثنا قتيبة قال حدثنا ابو الاحوط عن سماك ابن حرب عن ابن ام هانئ عن - 00:43:45
ام هانئ رضي الله عنها انها قالت كنت قاعدة عند النبي صلى الله عليه وسلم فاوتي بشراب فشرب منه ثم ناولني فشربت فقلت اني
اذنبت فاستغفر لي فقال وما ذاك؟ قالت كنت صائمة فافطرت. فقال امن قضاء كنت تقضينه؟ قالت لا. قال فلا يضرك. قال -

00:44:04

وفي الباب عن ابي سعيد وعائشة هذه الترجمة وهي باب ما جاء في اقرار الصائم المتطوع. ابو ما جاء فيه افطار الصائم المتطوع
يعني انه يجوز له ان يفتر ولا قضاء عليه - 00:44:28

ولا قضاء عليه واردة في حديث ام هاني انها جاءت عند النبي صلى الله عليه وسلم وهو يأكل فدعاها فاكلت ثم قالت اني هذه النفس فاستغفر لي قال وما قالت انها كانت صائمة فافطرت فقال ام القضاء؟ يعني كنت تقضين - [00:44:41](#)

قالت لا قال فلا يضرك يعني ان صوم التطوع لا يضر الافطار فيه لا يضر هذا صار فيه ولا شك ان الاولى للانسان اذا صام تطوعا ان يواصل الصوم ولكن اذا كان هناك حاجة تدعو اليه - [00:45:01](#)

او يعني آآ حضر يعني طعاما يعني وصاحب الطعام يعني عليه الا يشارك فيه فان له ان يفطر وليس عليه قضاء. فان له ان يفطر وليس عليه قضاء وانما الذي يعني لا يحصل الترفيه هو الذي - [00:45:19](#)

الواجب او الشيء الذي هو متعين فان هذا هو الذي يواصل الصيام. نعم وهذا حدثنا قتيبة عن ابي الاحوط عن سماك ابن حرب. سماك ابن حرب صديق اخرجته البخاري سابقا - [00:45:39](#)

عن ابن عن ابن ام هاني عن ابن ام هاني وهو اه الحافظ يقول عنه مجهول وبالنسبة لي عندي رمز له بالدين فقط هذا يعني آآ في الحديث عند الترمذي كما هو معلوم - [00:45:52](#)

ان ها ابو الاشبال زاد يعني تريليون نعم هارون من ام هاني مجهولة قال اغفر لي. نعم عن امي هاني؟ امي هاني اه ابن علي ابن ابي ابنة ابي طالب اخت علي رضي الله تعالى عنهما وحديثها اخرجته القبر في - [00:46:12](#)

الجزء الثاني تسعة واربعين زائد عليه تاء قال وفي الباب عن ابي سعيد وعائشة قال حدثنا محمود بن غيلان قال حدثنا ابو داود قال حدثنا شعبة قال كنت اسمع سماك ابن حرب يقول احد ابني - [00:47:16](#)

ام هاني حدثني فلقيت انا افضلهما وكان اسمه جعدة وكانت ام هاني جدته حدثني عن جدته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها فدعا بشراب فشرب ثم ناولها فشربت فقال - [00:47:40](#)

قلت يا رسول الله اما اني كنت صائما. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصائم المتطوع امين نفسه ان شاء صام وان شاء افطر قال شعبة فقلت له انت سمعت هذا من ام هاني؟ قال لا اخبرني ابو صالح واهلنا عن امي هاني - [00:47:57](#)

وروى حماد بن سلمة هذا الحديث عن سماك بن حرب فقال عن هارون بن سلمة عن بنت عن هارون بن بنت ام هاني عن ام هاني ورواية شعبة احسن هكذا حدثنا محمود بن غيلان عن ابي داود فقال امين - [00:48:20](#)

نفسه وحدثنا غير محمود عن ابي داود فقال امير نفسه او امين نفسه على الشك وهكذا روي من غير وجه عن شعبة او امير نفسه على الشك قال وحديث ام هاني في اسناده مقال والعمل عليه عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان الصائم المتطوع اذا افطر فلا - [00:48:37](#)

قضى عليه الا ان يحب ان يقضيه. وهو قول سفيان الثوري واحمد واسحاق الشافعي وما ارد ابو عيسى آآ هذا الحديث اه وفيه ان اوه هو مثل ما جدال على ما دل عليه الذي قبله الذي يعني يدل على انها تفطر وليس عليها شيء وهنا قال - [00:49:00](#)

ما ان لا صائم امين نفسه او امير نفسه يعني له ان يصوم وله ان يفطر له ان يصوم وله وليس عليه الا ان يريد الا ان يريد من نفسه فهذا له ولا يمنع منه ولكن لا يجب عليه. لا يجب عليه ان يقضي - [00:49:24](#)

الشيء الذي صامه تطوعا او لا اثر فيه وهو متطوع. نعم قال حبيبنا محمود بن غيلان. محمود بن غيلان ابا داود. عن ابي داود. ان داود مسلم واصحاب السنة عن شعبة شعبة الحجاج - [00:49:44](#)

انت معك بالحرف؟ قال احد ابني امي هاني حدثني فلقيت انا افضلهما وكان اسمه جعدة. جعدة مقبولة اخرجته الترمذي والنسائي مقبولة الام هاني نعم قال شعبة فقلت له انت سمعت هذا من امي هاني؟ قال لا اتقاني ابو صالح - [00:50:04](#)

عن ام هاني عن وابو صالح واهلنا عن ام هاني ابا مش عارف ايه؟ ضعيفة وروى حماد بن سلمة هذا الحديث عن سماك ابن حرب فقال عن هارون بن بنت ام هاني عن ام هاني - [00:50:24](#)

في في اختلاف في هذا الذي يروي عنه ورواية شعبة احسن هكذا حدثنا محمود بن غيلان عن ابي داود فقال امين نفسك وحدثنا غير محمود عن ابي داود فقال امير نفسي او امير - [00:50:59](#)

على الشك. هم. وهكذا روي من غير وجه عن شعبة امين او امير نفسه على الشرك. نعم. قال وحديث ام هانئ في اسناده مقال اه والعمل عليه عند بعض اهل العلم اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان الصائم المتطوع اذا افطر فلا قضى عليه الا ان يحب ان يقضيه. وهو قوله - [00:51:13](#)

واحمد واسحاق والشافعي قال رحمه الله تعالى باب قيام المتطوع بغير تبييض قال حدثنا هنا قال حدثنا وكيع عن طلحة بن يحيى عن عمته عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها انها قالت دخل علي رسول - [00:51:37](#) الله صلى الله عليه وسلم يوما فقال هل عندكم شيء؟ قلت قالت قلت لا. قال فاني قائم. قال حدثنا محمود بن غيلان قال حدثنا بشر بن الثري عن سفيان عن طلحة بن يحيى عن عائشة بنت طلحة عن المؤمنين رضي الله عنها انها قالت - [00:51:54](#) كان النبي صلى الله عليه واله وسلم يأتيني فيقول اعندك غداء؟ فاقول لا. فيقول اني صائم. قالت فاتاني يوما فقلت يا رسول الله انه قد اهديت لنا هدية. قال وما هي؟ قالت قلت حيث. قال اما اني قد اصبحت صائما. قالت - [00:52:14](#) ثم اكل قال ابو عيسى هذا حديث حسن ابو عيسى يعني دون ان يبيت من الليل بل يجوز بنية من النهار وانما الذي يحتاج الى تبييت هو الواجب كما سبق ان مر واما التطوع فانه يجوز بدون تبييت بل يجوز بنية من النهار - [00:52:34](#)

وقد اورد ابو عيسى حديث عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يأتيها ويسألها هل عندكم شيء؟ فيقول اني صائم وذلك النهار وذلك بنية من النهار فهو يدل على انه لا يلزم تبييت النية من الليل. لانه لو وجد شيئا فانه يعني يأكل. ولكن كونه اه - [00:52:59](#)

اصبح غير اكل ولم يجد شيئا ثم انه نوى الصيام يدل ذلك على ما ترجم له المصلى فانه لا يحتاج الى تبييض ويدل ايضا على ان من من يعني صام تطوعا الا هو ان يفطر لانه جاء في بعض الروايات هنا انه اكل - [00:53:24](#) فقال قال اني اصبحت صائما ثم قال العناوين فاكل منه عليه الصلاة والسلام. فدل ذلك على جواز آ كون الانسان يفطر اذا كان صائما اذا كان الصوم تطوعات. نعم قال حدثنا هناد عن وكيع عن طلحة بن يحيى. طلحة بن يحيى هو؟ صديق يخطئ رضي الله عنه واصحاب السنة. صدوق يخطئ مسلم واصحاب السنة. عن عمته عائشة - [00:53:44](#)

من بطن الحبل؟ وهي ثقة عن عائشة ام المؤمنين قال حدثنا محمود بن غيلان عن بشر ابن السري بشر بن سري ثقة فجاء اصحابه الا قل لهم عن سفيان عن طلحة ابن يحيى عن عائشة بن طلحة عن المؤمنين قال ابو عيسى هذا حديث حسن - [00:54:09](#) قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في ايجاب القضاء عليه قال حدثنا احمد ابن منيع قال حدثنا كثير ابن هشام قال حدثنا جعفر ابن برقان عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كنت انا وحفصة صائمتين فعرض لنا طعام اشتهيناه فاكلنا منه فجاء رسول الله صلى الله - [00:54:30](#)

عليه وسلم فبذرتني اليه حفصة وكانت ابنة ابيها. فقالت يا رسول الله انا كنا صائمتين فعرض لنا طعام فاكلنا منه قال اقضيا يوما اخر مكانه قال ابو عيسى وروى صالح بن ابي الاخضر ومحمد بن ابي حطة هذا الحديث عن الزهري عن عروة عن عائشة مثل هذا - [00:54:50](#)

قال ورواه مالك بن انس ومعمرو وعبدالله بن عمر وزيايد بن سعد وغير واحد من الحفاظ عن الزهري عن عائشة مرسلة ولم يذكروا فيه عن عروة وهذا لانه روي عن ابن جريج قال سألت الزهري قلت له احديثك عروة عن عائشة؟ قال لم اسمع من عروة في هذا شيئا ولكني سمعت في - [00:55:16](#)

سليمان ابن عبد الملك من ناس عن بعض من سأل عائشة عن هذا الحديث حددنا بذلك علي ابن عيسى ابن يزيد البغدادي قال حدثنا روح ابن عباد عن ابن جريج فذكر الحديث وقد ذهب قوم من اهل العلم لنقاب النبي صلى الله عليه - [00:55:37](#) وسلم وغيرهم الى هذا الحديث قرأوا عليه القضاء اذا افطر وهو قول مالك ابن انس ها؟ نعم عمر ابن عيسى هذه ترجمة وهي عمي ايجاب القضاء عليه. الحجاب القظائي عليه يعلم ان افطر التطور - [00:55:55](#) صلاة التطوع انه يجب عليه القضاء وقد عرفنا ان جمهور العلماء على انه ليس عليه قضاء الا ان يستحد ذلك او يعني يشاء ذلك فله

ذلك لا يمنع منه. واما كونه يجب عليه فانه لا يجب عليه. فقد اورد ابو عيسى هذا الحديث - [00:56:14](#)

عن عن عائشة عن عائشة رضي الله عنها انها كانت هي حفصة كانتا صائمتين فانهما يعني اوتي بطعام اه اخذ منه وكانت صائمتين اه ارادك سؤال النبي صلى الله عليه وسلم فسبقت حصة - [00:56:31](#)

الى سؤاله فقال اقضي يوم المكاة قالوا وهذا يدل على وجوب القضاء ولكن الحديث مختلف في اتصاله وفي آاه كونه متصلا فان جماعة من روهه بدون بدون الاتصال وانما وصله بعض - [00:56:52](#) والرواة آاه وفيهم من فيه كلام الذين رفعوه واسألوه وهو منتصر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد مر يعني في بعض الاحاديث يعني ذكر الافطار وبدون قضاء وبدون اشارة الى قضاء - [00:57:16](#)

وان القضاء انما يكون لمن اراد ذلك واستحبه. اما ان يكون واجبا عليه ومتعين عليه فان هذا لا يكون. وانما يكون في من افطر يعني في امر واجب يعني في آاه فانه يجب عليه القضاء هذا هو الذي يجب عليه القضاء واما من تطوع فانه لا يجب عليه - [00:57:36](#) قال حدثنا احمد ابن الوليد عن كثير ابن هشام. كثير ابن هشام هو المفرد ومسلم واخار السنة. عن جعفر ابن صدوق يهم في حديث الزهري صدوق يهم في حديث الزهري وهذا منه لانه في يروي عن الزهري - [00:57:55](#)

المخالفة للمفرد عن الزهري عن عروة عن عائشة قال ابو عيسى وروى صالح بن ابي الاخير صالح بن ابي هريرة ضعيف يعتبر به اصحاب السنن. ومحمد بن ابي حفصة صدوق يفطر رجل البخاري ومسلم وابو داود في المراكيب والنسائي. البخاري ومسلم.

البخاري ومسلم وابو داود - [00:58:14](#)

روي هذا الحديث عن الزهري عن عروة عن عائشة مثل هذا ورواه ما لك بن انس ومعمرو وعبيد الله ابن عمر وزياذ بن سعد وغير واحد من الحفاظ عن الزهري عن عائشة هؤلاء كواف مرسلوا واولئك الذين فيهم - [00:58:44](#)

رواه متصلان ومالك مرة ذكره ومعمرو ومعارضه عبيد الله بن عمر عبيد ابن عمر ابن سفر ستة قال عائشة مرسلوا لم يذكروا فيه عن عروة وهذا اصح لانه روي عن ابن جريج - [00:59:04](#)

من زحيج هو عبدالملك المزبد من جريج. قال سألت الزهري قلت له احديثك عروة عن عائشة؟ قال لم اسمع من عروة ففي هذا شيئا ولكني سمعت في خلافة سليمان ابن عبد الملك من ناس عن بعض من سأل عائشة عن هذا الحديث - [00:59:30](#)

حددنا بذلك علي بن عيسى بن يزيد البغدادي علي ابن عيسى ابن يزيد البغدادي مقبول اخرجه الترمذي. مقبولة فيها الترمذي. عن روح ابن عباد ابن عباد عن ابن جريج فذكر الحديث وقد ذهب قوم من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم الى هذا الحديث فأروا عليه القضاء اذا افطر وهو قول مالك ابن اناث - [00:59:50](#)

وهو ما جاء في اوصال شعبان برمضان. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. وعلى اله وصحبه اجمعين جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم ونفعنا الله بما قلتم - [01:00:13](#)

القرآن حديث ليس من بر صياما فامتهر. هم. الاخ جزاه الله خير يقول ذكر الشيخ الالباني رحمه الله في الارواء تحت حديث رقم تسع مئة وخمسة وثلاثين ان الحديث بهذا اللفظ شاذ بل منكر. هم - [01:00:29](#)

هو تقدم آاه ان عند كلام الشافعي ان هذا ان الرسول صلى الله عليه وسلم او انه من نفس آاه الصحابي الذي حدثه الرسول صلى الله عليه وسلم وانه تكلم به على لغته - [01:00:53](#)

يقول لو جامع في صيام نذر او في قضاء كفارة فهل عليه مع قضاء هذا اليوم كفارة للدماء؟ ليس عليك سمية الكفار انما في جمع رمضان القضاء يختلف لانه ما ما يعني صام صام في شهر رمضان - [01:01:10](#)

يقول من رأى من يأكل او يشرب في نهار رمضان وهو ناجي ينكر عليه او ينهيه او يتركه ياكل اثم من اتقاء عمدا هل عليه كفارة مع القضاء - [01:01:47](#)

لا ليس عليك سنة هل تكون الا في جماعة فقط حتى الاكل والشرب ما في كفوة هل الجماع ناسيا مثل الاكل والشرب ناسيا الذي يبدو ان بينهما فرق لان الاكل والشرب يمكن يعني ان يحصل نسيان واما الجماعة فانه يكون من جهتين وقد ولو نسي احدهما يذكر

يقول هل تبيت النية لصيام ثلاث ايام في الحج - 01:02:31